المنظمات الاقتصادية الدولية، أداة للتنمية أم وسيلة للتبعية

the international economic organization, tool for development or means of subordination.

صبرينة ايت يوسف [1]

[1] كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري –تيزي وزو (الجزائر)

SABRINA AIT YOUCEF [1*]

Faculty of Law and Political Science, MOULOUD MAMMERI University, TIZI OUZOU (Algeria)

تاريخ الاستلام: 2023/04/29 تاريخ القبول للنشر: 2023/06/01 تاريخ النشر: 2023/06/30

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء حول دور المنظمات الاقتصادية الدولية باعتبارها مؤسسات حيادية يكمن هدفها الرئيسي في التنمية عن طريق ترك العالم الاقتصادي يعمل بأكبر قدر ممكن من النظام في تحرير التجارة الدولية و تصحيح الاختلال في ميزان المدفوعات بأسرع وقت ممكن،ولكن إن وقفنا وقفة تقييميه لعمل هذه المنظمات، نجد أنها بالرغم من أن أهدافها و مرتكزاتها مثالية ومشجعة من الناحية النظرية على الأقل، إلا أنه من الناحية العملية فهي بعيدة كل البعد عن ذلك، أكثر من ذلك فالمساعدات التي تقدمها تحت غطاء التنمية هي في حقيقة الأمر بوابة من أجل الهيمنة و السيطرة كلية على العالم.

الكلمات المفتاحية: المنظمات الاقتصادية الدولية، التبعية، التنمية الاقتصادية، صندوق النقد الدولي، البنك الدولي، المنظمة العالمية للتجارة.

***Abstract*:**

This study aims to shed light on the role of international economic organizations as neutral institutions whose main goal is development by allowing the global economy to operate as efficiently as possible through liberalizing international trade and correcting imbalances in balance of payments as quickly as possible. However, upon evaluating the work of these organizations, we find that despite their ideal and encouraging goals and foundations in theory, they are far from achieving them in practice. Moreover, the assistance they provide under the guise of development is, in fact, a gateway to complete domination and control over the world.

Keywords: International economic organizations, dependency, development, International Monetary Fund, World Bank, World Trade Organization.

[*] المؤلف المراسل: aityoucef.sabrina1986@gmail.com

مقدّمة:

تشكلت من داخل العلاقات الاقتصادية الدولية مؤسسات جديدة لها سلطة فوق قومية وتعد بمثابة آلياتها في التسيير تتمثل في المنظمات الاقتصادية الدولية، الشركات المتعددة الجنسيات والتكتلات الاقتصادية العالمية. وتبقى المنظمات الاقتصادية الدولية، العمود الفقري للنظام الاقتصادي الدولي، وآلياتها وأنظمتها تؤثر على باقي المكونات ضد النظام وتقوم بإدارته في ضوء مجموعة من السياسات النقدية و المالية والتجارية المؤثرة في السياسات الاقتصادية لمعظم دول العالم، باعتبار أنها تترجم مفهوما اديولجيا من خلال الأسس التي اعتمدتها داخل مواثيقها، وتشكل القيادة المركزية للنظام الاقتصادي العالمي الجديد التي من مميزاتها أنها تحت سيطرة القوى الكبرى الفاعلة على الصعيد العالمي. بناءا على ذلك تم إنشاء صندوق انقد الدولي و البنك الدولي للإنشاء و التعمير اللذان يشرفان على تنظيم التعاون المالي و النقدي و مساعدة الدول الفقيرة، و منظمة التجارة العالمية التي تسهر على التبادل التجاري.

ولدت المنظمات الاقتصادية الدولية في ظل النظام الرأسمالي لتدعيم السلطة الاقتصادية في مواجهة السلطة السياسية. واتخذت في بدايتها شكل اتحادات وتجمعات دولية ثم تحولت بعد ذلك إلى منظمات دولية متخصصة بعد سيطرة الحكومات عليها لمصلحة دعم الاقتصاد الرأسمالي، أين تم تحديثها وتنظيمها بالكامل بعد الحرب العالمية الثانية وذلك للحاجة الملحة لنهوض بالاقتصاد العالمي الذي تعرض لكساد في تلك الحقبة ومد يد المساعدة للدول بالنهوض بنفسها ومساعدتها اقتصاديا، إذ تقوم بدور فعال في قيادة العولمة بمختلف أبعادها. لكن سرعان ما تغير هدفها ليتحول لتوجيه النظام الرأسمالي الموجه في العالم وفرض سيطرة الدول الكبرى .

تبرز أهمية الموضوع في الوظيفة التي أوكلت إلى هذا النوع من المنظمات والذي ينصب في الأمور الاقتصادية البحتة وكذلك في الدور الذي كلفت بأدائه وهو مساعدة الدول على النهوض باقتصادها، أيضا في المحددات والأسس التي كانت وراء صياغة بنودها وقراراتها التي تترجم مفهوما إديولوجيا ولبراليا يخفي من وراءه أهدافا شخصية والمتمثلة في التبعية الاقتصادية و منها السياسية. انطلاقا من هذه المعطيات **كيف يمكن تقييم دور المنظمات الاقتصادية الدولية في تنظيم النشاط الاقتصادي؟**

للإجابة عن هذا التساؤل نستدعي التوقف لإبراز دور المنظمات الاقتصادية الدولية في مجال التنمية الاقتصادية(المبحث الأول) ثم التطرق لطابع التبعية الذي تتستر وراءه هذه المنظمات(المبحث الثاني).

المبحث الأول

المنظمات الاقتصادية الدولية والتنمية الاقتصادية

يعتبر موضوع المنظمات الاقتصادية الدولية محور الاهتمام من قبل الباحثين والمختصين بالنظر إلى المكانة التي تحتلها على الصعيد الدولي فيما يخص تحقيق التنمية الاقتصادية. وباعتبار أنها الحلقة التي لا يتم تجاوزها في كل مرة يتم فيه التطرق إلى مجريات الاقتصاد العالمي. في هذا المعنى لابد من تحديد مفهوم المنظمات الاقتصادية الدولية (مطلب أول) ثم البحث عن مختلف هذه المنظمات (مطلب ثاني) وفي الأخير تحديد خصوصيتها في تحقيق التنمية الاقتصادية (مطلب ثالث).

المطلب الأول: مفهوم المنظمات الاقتصادية الدولية: قبل دراسة المنظمات الاقتصادية الدولية باعتبارها جزء هام في التنسيق والتعاون بين الدول في المجال الاقتصادي لابد من البحث عن نشأتها (فرع أول) ثم إيجاد تعريف خاص بها (فرع الثاني).

الفرع الأول: نشأة المنظمات الاقتصادية الدولية: إن التطور التاريخي للمنظمات الاقتصادية الدولية، إنما يكشف في الواقع عن قيام العديد منها في غضون القرن التاسع عشر والمنتصف الأول من القرن العشرين على المستوى الإقليمي والعالمي بغرض تحقيق التعاون الاقتصادي بين مجموعات من الدول أو بين دول العالم. والطابع المميز لهذه المنظمات أنها تؤدي مهمات ووظائف لا يمكن أداؤها عن طريق الاتفاقات قصيرة الأجل لأنها تمتاز بالدوام والاستمرارية [1].

يرجع ظهور الجيل الأول من هذه المنظمات إلى بداية القرن التاسع عشر إلا أنها لم تظهر إلى الواقع العملي، بل كانت مجرد محاولات للتنظيم الدولي، من بينها الاتحاد العام لحماية الملكية الصناعية و التجارية والأدبية التي أنشئت عام 1883 والاتحاد العام للتعريفات الجمركية الذي أنشئ عام 1890. ولكن التنظيم الاقتصادي الحقيقي صاحب ما بعد الحرب العالمية الثانية، أين دخل العالم في سلسلة من المشاكل الاقتصادية والتي لم تسلك منها أية دولة سواء متقدمة أو متخلفة التي أسندت الأمم المتحدة إلى احد أجهزتها الرئيسية (وهو المجلس الاقتصادي والاجتماعي مهمة القيام بدراسة المسائل الدولية في الأمور الاقتصادية والاجتماعية القيام بدارسة المسائل الدولية في الأمور الاقتصادية، ووضع التقارير عنها، ووظيفة ربط المنظمات الدولية الأخرى (الوكالات المتخصصة) بالأمم المتحدة. كما أنشأت مجموعة من المنظمات المهتمة بالمسائل الاقتصادية والتي

[1]– السيد محمد السيتي، المنظمات الاقتصادية الدولية، مذكرة طلاب الانتساب، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، الفصل الدراسي الأول، 1441 هـ، ص2.

اتخذت وضع الوكالة المتخصصة، فضلا عن انبثاق بعض الهيئات واللجان من الأمم المتحدة ذاتها [1]. وتعود فكرة التنظيم الدولي مع إنشاء منضمة الأمم المتحدة (1945) وظهور في المستوى النقدي الاقتصادي صندوق النقد الدولي و البنك العالمي (1944) وفي المجال التجاري الدولي اتفاق الغات (1947) والتي عوضتها المنظمة العالمية التجارية 1995 [2].

الفرع الثاني: تعريف المنظمات الاقتصادية الدولية: تعرف المنظمة الدولية عموما بأنها هيئة دائمة قائمة على أساس معاهدة تتخذ تسمية خاصة بها حسب الحالات. فقد تسمى ***نظام*** أو ***عهد*** وغيرها من المصطلحات. و تعد المعاهدة المقياس الأساس للمنظمة تقوم بين الدول الأعضاء وتؤدي المهام التي أنشئت من اجلها[3]. كما تعرف أيضا المنظمات الدولية على أنّها مجموعة الهيئات والمؤسسات التي يتكون منها المجتمع الدولي بشكلٍ أساسي. والتي تشارك في تحقيق إرادة الجماعات الدولية، كما أنّه عبارةٌ عن منظمات تقوم على هيكلٍ إداري تنفيذي وتنظيمي من خلال مجموعةٍ من الشخصيات الاعتبارية والمؤسسات التي تتكون منها الدول مثل: منظمة الأمم المتحدة.

أما المنظمة الاقتصادية الدولية تعرف بأنها مؤسسة دائمة تنشئها مجموعة من الدول بقصد التعاون والتنسيق في مجال من المجالات الاقتصادية. وتتمتع بالشخصية القانونية الدولية والإدارة الذاتية عند مباشرة اختصاصاتها المحددة في ميثاق إنشاءها التي أنشئت من اجلها والتي تهدف إلى تحقيق المصالح المشتركة في المجال لاقتصادي.

المطلب الثاني: أنواع المنظمات الاقتصادية الدولية: تعتبر المنظمات الاقتصادية الدولية العمود الفقري للنظام الاقتصادي باعتبار أن أنظمتها تعبر عن الأسلوب الذي تتبعه عن طريق مجموعة من السياسات النقدية والمالية والتجارية المؤثرة في السياسات الاقتصادية لمعظم دول العالم. وقد تصنف هذه المنظمات الاقتصادية الدولية من حيث العضوية إلى منظمات اقتصادية دولية عالمية وجهوية (فرع أول) ومن حيث التدخل إلى منظمات اقتصادية عملية وغير عملية (فرع الثاني).

---

[1]– هذه الهيئات و اللجان التابعة للأمم المتحدة هي: التكتلات الاقتصادية الإقليمية مثل النافتا NAFTA، و المجموعة الاقتصادية الأوروبية، و منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

[2]– راجع حو التنظيم الدولي: صلاح الدين عامر، قانون التنظيم الدولي، النظرية العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1984، ص 318 وما بعدها.

[3]– أحمد أبو الوفا، البسيط في قانون المنظمات الدولية، الطبعة 4، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996، ص 36.

الفرع الأول: من حيث العضوية: قسم الفقه الدولي المنظمات الاقتصادية الدواية من حيث العضوية إلى منظمات اقتصادية عالمية(اولا) و منظمات اقتصادية جهوية(ثانيا).

أولا: المنظمات الاقتصادية العالمية: هي تلك المنظمات التي يكون لها طابع عملي مفتوحة لجميع الدول. يفهم من هذا أن كل المنظمات الاقتصادية الدولية يجب أن تكون تحت غطاء منظمة الأمم المتحدة الذي نص ميثاقها على تحقيق هدف التنمية والتعاون لاقتصادي. غير أن هناك بعض المنظمات الاقتصادية الدولية الأخرى لا تربطها أية علاقة ذات طابع تنظيمي بها. وكمثال على المنظمات الاقتصادية العالمية أو ذات الطابع العالمي نذكر صندوق النقد الدولي [1] والبنك الدولي للإنشاء و التعمير [2] والمنظمة العالمية للتجارة.[3]

غير أن المنظمة العالمية للتجارة لا يمكن أن تكتسب نظام الهيئة المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة. ويعود ذلك لأسباب سياسية، حيث أن الولايات المتحدة الأمريكية تعد قوة اقتصادية عالمية ولها علاقات مضادة ومتناقضة مع منظمة الأمم المتحدة. وفي حالة ما إذا أصبحت المنظمة العالمية للتجارة هيئة متخصصة تابعة لمنظمة الأمم المتحدة فان ذلك سيشهد تحولا عميقا في ممارسات وعلاقات الدول اتجاه منظمة الأمم المتحدة [4].

ثانيا: المنظمات الاقتصادية الجهوية:هي مؤسسات و هيئات تضم في عضويتها مجموعة محددة من الدول،يجمعها إقليم محدد ،تهدف إلى تحقيق مصالح اقتصادية مشتركة خاصة بتلك الدول فقط. ويفرض الحديث عن المنظمات الاقتصادية الجهوية التطرق الى جهوية من اجل التعاون وجهوية من أجل الاندماج.

ونعني **بجهوية التعاون** أن المنظمة الاقتصادية الجهوية تكون لها مهمة محدودة تتعلق بترقية المبادلات بين الدول الأعضاء عن طريق التضامن الاقتصادي. وهذا التضامن يتطلب من الدول تحرير المبادلات ومختلف عوامل الإنتاج. لكن يتم في إطار احترام سيادة الدول. كما أن ترقية هذا التضامن وتطويره يتطلب إجماع جميع الدول، ومثال عن ذلك منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية[1]. أما **جهوية الاندماج**، فالمقصود منه الحد من

---

[1]– حسين عمر، المنظمات الدولية و التطورات الاقتصادية الحديثة، الطبعة الثانية، دار المعارف، مصر 1968، ص 48-53.

[2]– عبد المعز عبد الغفار نجم، الجوانب القانونية لنشاط البنك الدولي للإنشاء و التعمير، دار النهضة العربية، القاهرة، 1976، ص 33-34.

[3] 7. JEAN Christophe ; Aux sources de l'OMC, Genève, 1999, p298

[4]– حسين عمر،المنظمات الدولية والتطورات الاقتصادية الحديثة، دار المعارف، مصر، ص 615.

[1]– منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية، مقال إلكتروني 11 مارس 2019
. Vu le 15/11/2022 à 10 :50https://www.marefa.org

سيادة الدول الأعضاء، حيث يكون لذلك أهداف كثيرة. ويظهر في شكل تكتلات اقتصادية جهوية. ومن أمثلة الاندماجات الجهوية نجد مناطق التبادل الحر [1] والاتحادات الجمركية [2] والأسواق المشتركة [3]..

الفرع الثاني: من حيث التدخل: تنقسم المنظمات الاقتصادية الدولية من حيث التدخل إلى منظمات اقتصادية دولية غير عملية (أولا)ومنظمات اقتصادية دولية عملية(ثانيا):

أولا: المنظمات الاقتصادية الغير عملية: تنشئ قواعد هدفها تنظيم وتسير قطاع معين في العلاقات الاقتصادية الدولية في منطقة معينة، مثل منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية التي تهدف إلى تشجيع التعاون الجهوي بين أعضائها، لكن ليس لها الإمكانيات الضرورية لتفعيل ذلك التعاون، وعليه فان دورها يتلخص فقط في الضبط.

ثانيا: المنظمات الاقتصادية العملية: فتكون لها مهمة التدخل حيث تمارس في الميدان من اجل نشاطها بصفة ملموسة، مثل إنشاء مشاريع البنية التحتية الكبرى في البلدان النامية، ويدخل ضمن هذا الصنف بعض المؤسسات الدولية على غرار صندوق النقد الدولي و البنك العالمي، حيث تتدخل بعض البنوك الجهوية للتنمية عند طريق تقديم القروض وكذلك نجد الوكالة الدولية لضمان الاستثمارات [4] التي تتدخل عن طريق الضمانات التي تتيحها. إن هذا لا يمكن تأكيده دائما، لأنه من النادر أن نجد منظمة غير عملية يقتصر عملها على إنشاء قواعد ضبط ومجردة من أي اثر، فمنطقة التعاون و التنمية الاقتصادية تتدخل مباشرة لممارسة رقابتها على الشركات متعددة الجنسيات. ومن النادر كذلك أن نجد منطقة اقتصادية عملية لا يكون لها نشاط مؤثر. فهذه المنظمات هي التي تحدد الظروف والشروط القانونية لتدخلها في الميدان ضمن هدف المنظمات وضع قواعد تطبيقية وهنا نجد بان البنك العالمي هو الذي يحدد الشروط لمنح القروض، كما أن الوكالة الدولية لضمان الاستثمار هي التي تمنح الضمانات.

المطلب الثالث: : خصوصية المنظمات الاقتصادية الدولية: تتميز المنظمات الاقتصادية الدولية بخصوصية وذاتية حقيقية تنفرد بها عن المنظمات الدولية بصفة عامة. ويظهر ذلك في الانفصال ما بين ما هو سياسي

---

[1]– راجع: رعد الصرف، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة، مدخل تنظيمي تكميلي تحليلي، الجزء الثاني، دار النصر للنشر، دمشق، سوريا،2001.

[2]– راجع: بيلا بالاشا، ترجمة راشد البراوي، نظرية التكامل الاقتصادي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1964، ص ص 15-22.

[3]– محمد إبراهيم محمود، الاتفاقيات التجارية و الإقليمية و تأثيرها على النظام التجاري العالمي، كتاب المؤتمر السنوي الثالث لجامعة حلوان، كلية الحقوق، القاهرة، ص 20.

[4]– عبد المطلب عبد الحميد، العولمة الاقتصادية، منظمات شركائها، تداعياتها"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص 83.

واقتصادي (فرع أول)، و كذلك المشروطية والإمتيازية التي لا نجدها في المنظمة الدولية عموما لكن تختص بها المنظمة الاقتصادية الدولية (فرع ثاني).

الفرع الأول: الانفصال بين ما هو سياسي و اقتصادي: يدعوا ميثاق الأمم المتحدة إلى تبني مجموعة من الأساليب لمواجهة المستجدات الدولية التي لها علاقة بالنشاط الاقتصادي و قد راعوا في ذلك أن يكون عمل هذه المنظمات بعيد كل البعد عن الاعتبارات السياسية (أولا) في حين يكون عملها ينصب فقط على الأمور الاقتصادية (ثانيا).

أولا: الطابع الغير السياسي للمنظمات الاقتصادية الدولية: يجب على المنظمة الدولية أن تمتنع عن التدخل في الشؤون السياسية الداخلية لأعضائها. كما يجب أن تتجاهل كل اعتبار ذو طابع سياسي عندما تتخذ القرارات، بل يجب أن تقوم فقط على الاعتبارات ذات الطابع الاقتصادي. لكن من جهة أخرى، عندما ننظر إلى تطور القانون الدولي، لا سيما في مجال حماية حقوق الإنسان، فلقد انتقل الأمر من عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول إلى واجب التدخل لحماية حقوق الإنسان، و الأمثلة كثيرة في ذلك. وعليه أصبح من الصعب فصل الاعتبارات السياسية عن الاعتبارات الاقتصادية في ظل تطور القانون الدولي.

ثانيا: الطابع الاقتصادي للمنظمات الدولية: إن المقصود بذلك أن المنظمات الاقتصادية الدولية ليس من مهامهما تنظيم العلاقات الدولية السياسية، لأن ذلك لا يدخل ضمن اختصاصاتها. لكن هل يمكن للمنظمة الاقتصادية الدولية أن تمارس مهامها بصورة حيادية دون اعتبارات سياسية وذلك على حساب العوامل والمعايير الاقتصادية؟ من الصعب الفصل بين الاختيارات السياسية والاختيارات الاقتصادية بالنسبة للمنظمة الاقتصادية الدولية. ونشير إلى الاعتراضات التي لاقتها مسألة المساعدات الممنوحة من قبل الهيئات المالية الدولية لدولة جنوب إفريقيا في زمن التميز العنصري [1].

الفرع الثاني: العلاقة بين المشروطية و الإمتيازية: تتبع المنظمات الاقتصادية الدولية و استنادا إلى الاتفاقات المنشئة لها على أسلوب تقديم امتيازات و تسهيلات لإقناع الدول في الانضمام إليها (أولا) ، مقابل

[1]–. حول قضية الأزمة العنصرية في جنوب إفريقيا و علاقاتها بالمنظمات الاقتصادية الدولية عموما، و صندوق النقد الدولي على وجه الخصوص.

- WILLIAM (AMsters), : « L'Europe, l'Algérie du sud et d'affaire australe : intégration régionale dans un contexte mondial », revue d'économie de développement n° 03, septembre 2000, pp 113-114.

– حمدي عبد الرحمان، " السياسة الأمريكية اتجاه إفريقيا من العزلة إلى الشراكة"، السياسة الدولية ، ع 144، جانفي 2001، ص ص 192،194.

ذلك تفرض على الدول عند وضعها للنصوص القانونية المنظمة للنشاط الاقتصادي مجموعة من الشروط لضمان سير عملها(ثانيا).

أولا: مفهوم الإمتيازية: يقصد بذلك بأن بعض المنظمات الاقتصادية الدولية تتدخل في العلاقات الاقتصادية الدولية كأداة في خدمة التنمية، تتولى المساعدات و الإعانات و القروض. و يكون الطابع الإمتيازي في ذلك تخفيض و تحسين نسب الفوائد، أو تأجيل مدة و أجل الدفع. و الكثير من المنظمات تمنح شروط إمتيازية للدول قصد تغطية مصاريف إنجاز مشاريع البنية التحتية.

ثانيا: مفهوم الشرطية: يقابل الإمتيازات التزام من قبل الدول المستفيدة وهي الشرطية. ويكون ذلك باتفاق ولا يكون مفروض على الدولة. هذه الشرطية تكون ذات طابع اقتصادي و المساعدة لا تمنح إلا إذا كان استعمالها يضمن الفعالية الاقتصادية. وباعتبار الدولة المانحة هي دول ليبرالية، فإن الفعالية الاقتصادية هي الانضمام إلى الليبرالية. كما أن هذه الشرطية تهدف إلى تقوية النظام الاقتصادي الدولي. لكن بالنسبة لبعض الدول المتقدمة، فإن الانضمام إلى النموذج الاقتصادي يؤدي إلى الانضمام إلى النموذج السياسي. فزوال الاتحاد السوفيتي يعد أحسن مثال في ضمان و تحقيق التوافق الاقتصادي و السياسي للدول الشرقية في العالم الغربي. كما أن البنك الأوروبي للإنشاء والتنمية يركز على الشرطية المزدوجة الاقتصادية والسياسية. فعلى المستوى الداخلي، فإن الدول التي تستفيد من المساعدات، يجب عليها إقامة دولة القانون بمعنى نظام ديمقراطي تمثيلي يحترم حقوق الإنسان. أما على المستوى الدولي، فإن الدولة المستفيدة عليها احترام المبادئ التي تقوم عليها منظمة الأمم المتحدة، سيما مبدأ منع استعمال القوة أو اللجوء إليها في العلاقات الدولية. مع ظهور الشرطية السياسية، فإن فصل الاعتبار السياسي عن الاعتبار الاقتصادي يواجه حدود أخرى.

المبحث الثاني

المنظمات الاقتصادية الدولية و التبعية الاقتصادية

رغم الدور البارز الذي حققته المنظمات الاقتصادية الدولية فيما يخص النمو الاقتصادي بمعدلات كبيرة، عن طريق التوسيع في مستويات الإنتاج وتحقيق العولمة الاقتصادية والانفتاح الاقتصادي لكن من الواضح أن هذا الوضع في الوقت نفسه أدى إلى تزايد الهوة التي تفصل بين العالم المتقدم والعالم النامي (مطلب أول). هذا ما يفسر أن المنظمات الاقتصادية الدولية رغم انتسابها إلى العالمية ، إلا أنه يعبر عن مصالح قليلة من الدول الغربية الرأسمالية التي تحتكر سوق العالمية (مطلب ثاني). وهذه السياسة إن دلت على شيء فتدل على التدخل في الشؤون الاقتصادية للدول بطريقة غير مباشرة (مطلب ثالث).

المطلب الأول: تعامل المنظمات الاقتصادية الدولية للدول الأعضاء يتسم بالتمييز: يرجع سبب هذا التمييز إلى تنظيم هذه المنظمات ذاتها لا سيما فيما يخص كيفية عضوية هذه المنظمات (فرع أول) ثم نظام التصويت المتبع من خلال اتفاقيات نشأتها (فرع ثاني).

الفرع الأول: مسألة العضوية في المنظمات الاقتصادية الدولية: إن الجذور التاريخية لهذه المنظمات الاقتصادية الدولية يدل على ميولها لتحقيق مصالح مجموعة معتبرة من الدول. والمتتبع في نظام عمل هذه المنظمات والمتمثلة في الثالوث الاقتصادي العالمي الذي يشكل العالم الاقتصادي اليوم والمتمثلة في صندوق النقد الولي والبنك العالمي في المجال المالي والنقدي والمنظمة العالمية للتجارة في المجال التجاري والتي تشترك في سبب تواجدها في الساحة الدولية وهو ما خلفته الحرب العالمية الثانية من دمار اقتصادي في شتى المجالات. الأمر الذي دعت الدول المنتصرة من الحرب العالمية الثانية على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية لإيجاد حلول فعلية و فعالة والتي ترجمت في إنشاء هذه المنظمات والتي تشترك في ميزة العضوية باعتبار أنها هيئة تضم مجموعة من الدول تحقق لها مصالح مشتركة عن طريق التعاون الاقتصادي فيما بينها.

لذلك تخضع الدول في هذه المنظمات لنوعين من العضوية الأصلية: و التي قامت بها الدول المؤسسة لهذه الاتفاقيات. وقامت بالتوقيع عليها والارتضاء النهائي بأحكامها وفق أوضاعها الدستورية الخاصة لتكون هي المؤسسة الفعلية لها. وتمثل اليوم الدول الخمس القوية والمسيرة للاقتصاد العالمي. ثم عضوية بالانضمام بحكم أن نظام المنظمات الاقتصادية الدولية يسمح بدخول أعضاء جدد ويخضعون لمجموعة من الشروط التي تضعها الدول الأصلية فيها. وتمثل اليوم مجموعة الدول المتخلفة و هذه التفرقة في التسمية خلف التمييز بين الدول، وتناقض الرؤية المعاصرة للقانون الدولي و الذي يندب بعدم التمييز بين الدول.

الفرع الثاني: مسألة التصويت داخل المنظمات الاقتصادية الدولية: من المسائل التي تشترك فيه نظام المنظمات الاقتصادية الدولية والتي وسعت الهوة بين الدول المتقدمة والنامية، مسألة التصويت، حيث تهيمن الدول القوية على القرارات المهمة فيه. فالولايات المتحدة الأمريكية مثلا في نظام التصويت لصندوق النقد الدولي تتمتع بنسبة تصويت مقدارها 14 و 17٪ و عليه فهي قادرة بمفردها على تعطيل أي قرار يحتاج إلى نسبة 85٪ من الأصوات، كما أن الدول الغربية قادرة على حشد الأصوات في صندوق النقد الدولي. كما أن نظام التصويت في صندوق النقد الدولي و البنك العالمي مقترن بحجم المساهمة في موارده، أي تبعا لحصة كل عضو، لذلك

يوصف بالتصويت الموزون أو المربح أي يأخذ في الحساب القوة الاقتصادية للدول الأعضاء في عملية التصويت [1].

وعلى الرغم من اعتماد المنظمة العالمية للتجارة على التصويت السلبي بمبدأ صوت واحد لكل عضو، أين أعضاء المنظمة متساوون من الناحية القانونية في هذا المجال، إلا أننا لا يجب أن نبالغ إلى العدالة التي تحققها هذه المنظمة، إذا احتاطت الكيانات الاقتصادية الكبرى لهذا الأمر من خلال إصرارها على إدراج نصوص قانونية عندما تتأثر مصالحها. فمثلا أثناء النزاعات بين دولتين عضويتين، و تتم تسويتها عن طريق فرق تسوية المنازعات التابعة للمنظمة [2] يؤكل أمر تنفيذها في نهاية الأمر للعضو الرابح و ليس للمنظمة مما يجعل القوي قادرا على التنفيذ لصالحه، بينما يصبح الضعيف في وضع لا يقوى على التنفيذ، و حتى و لو تمكن من ذلك فقد تتضرر مصلحته بهذا التنفيذ أكثر مما يمكن أن يصيب مصلحة الخاسر القوي.

المطلب الثاني: غلبة السياسة اللبرالية في عمل المنظمات الاقتصادية الدولية: تتعامل المنظمات الاقتصادية الدولية مع الدول الأعضاء على فلسفة ليبرالية غربية. ويظهر ذلك في طريقة نشأة هذه المنظمات (فرع أول)، و كذلك النصوص الموجودة داخل أنظمة تأسيسها (فرع ثاني).

الفرع الأول: النشأة الليبرالية للمنظمات الاقتصادية الدولية: المتتبع في طريقة نشأة مختلف المنظمات الاقتصادية الدولية نجد أنها تشترك في نشأة ليبرالية ذات مضمون سياسي. وتظل سياستها مرة أخرى مرتبطة بسياسة الدول المنشأة لها. فأغلب الدول المؤسسة لهذه المنظمات تنتمي إلى الدول الغربية ذات نظام اقتصادي لبرالي و على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وألمانيا وفرنسا واليابان. ويؤكد جانب من الاقتصاديين أن المنظمات الاقتصادية الدولية قد أنشئت أساسا لخدمة مصالح الدول الرأسمالية الكبرى ولم تعنيه يوما مشاكل الدول المتخلفة التي نظر إليها منذ نشأة هذه المنظمات على اعتبارها مجرد توابع ولم تقع ضمن أهدافها قضايا التنمية الحقيقية ولا حتى مساعدة الدول الضعيفة أثناء الأزمات.

---

[1]– نتيجة لهذا النظام تتمتع الو م أ الآن بعدد من الأصوات مقداره 371743 صوتا، بمعدل 17.14 مجموعة الأصوات ، تليها اليابان بـ 133378 صوتا بمعدل 6.15% من الأصوات، تليها ألمانيا بـ 130332 صوتا بمعدل 6.01% من الأصوات ثم تليها المملكة المتحدة و فرنسا كلا على حدة بـ 107635 صوتا بمعدل 4.96 من مجموع الأصوات.

راجع: ياسر الحويش، المنظمات الدولية الإقتصادية، من منشورات الجامعة الإفتراضية السورية، 2018، ص 29.

[2] – . للمزيد من المعلومات حول نظام حل النزاعات داخل الو .م.أ راجع:

- GABRIELLE (Marceau) : ‘’Le règlement des différents à l’OMC et les droits de l’homme’’, EJIL, vol 13 ; n° 04, Septembre, 2002, publiés sur site internet : www.ronged.org/IMG/PDF/OMC, p753.

الفرع الثاني: شروط الانضمام للمنظمات الاقتصادية الدولية: إن التعامل مع المنظمات الاقتصادية الدولية يخضع لمجموعة من الشروط التي تسطرها الدول الليبرالية. وعليه فالانخراط فيها يعني قبول الرضوخ للسياسة الليبرالية. فمثلا صندوق النقد الدولي عندما يصمم برامجه الإصلاحية لدولة ما، فإن سياسته تقوم على منطلقات ليبرالية ذات مضمون سياسي. والتي تكون مرتبطة بسياسة الدول صاحبة النصيب الأكبر من الحصص والتي تتمتع بامتياز تعيين ممثلين لها في مجلس المديرين التنفيذيين للصندوق. وبالتالي، فإن موافقة الصندوق على تقديم تمويله لعضو ما تعني موافقة هذه الدول. كما أن عملية الرفض مقترن بها.

وهذا الاختلاف يظهر أيضا مع تعامل الصندوق مع الدول لما تلجأ إلى مورده حسب وضعها، أي تختلف الشروط فيما بين الدول متقدمة أو نامية، أين تطلب من هذه الأخيرة أن تقوم بإصلاحات هيكلية في بنيانها الاقتصادي [1]، والمستوحاة من سياسة ليبرالية بحتة، والتي تكون ضحيتها الشعب لأنها تشترط مواصفات على الدول الراغبة الحصول على تمويل أو دعمه، أن تخفض من الإنفاق الحكومي على قطاعات الحكومة بالنسبة للمواطنين، كالقطاع الصحي، قطاع التعليم، إلغاء الدعم .

أما البنك العالمي فيخلو من العدل في طريقة توزيع القروض على الدول الأعضاء. أو تفاوت قيمة هذه القروض، حيث خصت الدول الأوروبية بنصيب كبير من هذه القروض ولا سيما بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة، فيما كان نصيب البلدان النامية أقل بكثير. ولا يمكن تبرير ذلك إلا لسبب أهمية أوروبا ومكانتها السياسية. فالمؤسسات الاقتصادية الدولية أنشأت أصلا لإعادة إعمار الدول الليبرالية وليس لتنمية البلدان المتخلفة أي دخل في ذلك.

المطلب الثالث: التدخل في السيادة الاقتصادية الوطنية: نجد أن هناك انتقادات عديدة قدمت لعمل المنظمات الاقتصادية الدولية لا سيما خرقها لمبدأ أساسي في القانون الدولي العام والمتمثل التدخل في الشؤون الداخلية للدول، بطريقة غير مباشرة. ويظهر ذلك في طريقة تعامل المنظمة العالمية للتجارة مع الدول (فرع أول) وطريقة تدخل صندوق النقد الدولي في ظل الأزمات (فرع ثاني) وفي نشاط الإقراض للبنك (فرع ثالث).

الفرع الأول: السياسة التدخلية للمنظمة العالمية للتجارة: تعد المنظمة العالمية للتجارة واحدة من أهم المنظمات الاقتصادية الدولية التي تساهم في وضع و إرساء مبادئ ذات طابع قانوني، وقواعد تدير بها عمالها قصد تحرير التجارة العالمية. كما تعمل على حل المشكلات التي تواجه الدول الأعضاء وذلك من خلال توحيد

[1]– أحسن مثال عن ذلك ما حدث للجزائر من خلال تطبيق برنامج الاستقرار و التصحيح الهيكلي الاقتصادي ما بين (1998-1994). للمزيد من المعلومات راجع:

- Belhimer (Ammoi), la dette extérieur de l'Algérie ; Ed casbah, 1998, pp214-215.

السياسة التجارية للأعضاء داخل المنظمة [1] ،من المفروض أن تتدخل في تنظيم اقتصاد عالمي نشيط ومنصب الأداء بعيدا على التسلط الجمركي، لضمان تكامل للمسائل المتداخلة والمتعلقة بالنقد والتمويل والتجارة والتنمية.

إلا أنه، وبالرجوع إلى عمل المنظمة نجد شروط الانضمام إليها معقدة نوعا بحكم أنها تخضع للتفاوض [2] وتشمل تعهدا بفتح الأسواق يضاف إليها التزامات تتطلب سن قوانين تقديم ضمان معقول بأن تلك الالتزامات سيتم تنفيذها. كما أن الدخول إليها يخضع لمجموعة من الشروط التي يضعها الأعضاء الحاليون ومن بينها خضوعها للرقابة على سياستها التجارية من أجل التزامها بمبادئ و أحكام الاتفاقية. و الحصول منها على أكبر المكاسب المتمثلة في التنازلات التي تقدمها الدول طالبة الانضمام. كل هذه الأمور إن دلت على أمر فهو التدخل الغير المباشر في الشؤون التجارية للدول و التحكم فيها.

الفرع الثاني: السياسة التنموية لصندوق النقد الدولي[1]: يشرف النظام النقدي الدولي على قواعد السلوك في كل ما يتعلق بميزان المدفوعات وأسعار الصرف ومصادر تمويل العجز وأنواع السياسات التصحيحية التي يجوز للدولة إتباعها وتطبيقها لعلاج العجز في ميزان المدفوعات عند حدوثه. ويعتبر صندوق النقد الدولي المشرف والمراقب للنظام النقدي الدولي. ويتابع سياسات البلدان الأعضاء والتطورات الاقتصادية والمالية على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية. وتعد مؤشرا على إمكانية التحرك بعيدا عن سيطرة الدولة بشكل منفرد على السياسة الاقتصادية و قبول درجة من التدخل الدولي في الاقتصاديات الداخلية للدول [2]. وهذه الطريقة في التدخل اتسعت كثيرا مع التطورات التي أصابت المجتمع الدولي، بشكل عزز من مقدرة الصندوق من التدخل تحت التي يقيمها. وهكذا أصبح صندوق النقد الدولي أداة أساسية في يد الدول الصناعية الكبرى، لفرض الهيمنة والسيطرة الكلية على الدول النامية تحت غطاء الإصلاح الاقتصادي.

الفرع الثالث: السياسة الإقراضية للبنك العالمي: يشرف ويوجه النظام المالي الدولي كل ما يتعلق بالتحركات والتنقلات الدولية لرؤوس الأموال سواء في صورة قروض أو مساعدات خارجية أو في صورة

---

[1]– محمودي فتحي حمودة سيد، مبدأ حرية تجارة الخدمات وفقا لاتفاقية منظمة التجارة العالمية، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة، 2006، ص 20.

[2]– إن اكتساب عضوية المنظمة متاح من حيث الأصل لجميع الدول، لكن عكس صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، نجد أن المنظمة العالمية للتجارة تسمح بذلك للأقاليم الجمركية المستقلة طلب العضوية مع مجموعة من الشروط راجع في ذلك:

– مصطفى سلامة، قواعد الغات، الاتفاق العام للتعريفات الجمركية و التجارية، منظمة التجارة العالمية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، د ب ن، 1998، ص 20.

[1]– لمحة عن صندوق النقد الدولي على الموقع:http://wwwimforg/ar/About/Fastsheets/IMF-at-a

[2] – . ياسر الحويش، المرجع السابق، ص 81.

استثمارات أجنبية مباشرة أو غير مباشرة. ويعتبر البنك الدولي لإنشاء والتعمير المشرف والمراقب للنظام المالي الدولي، بحيث يسعى لتوفير الضمانات وإتباع السياسات التي تكفل تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة [1]

وبالرجوع إلى عمل البنك الدولي و سياسته في تقديم القروض نجد أنه يميل كثيرا إلى الدول الأوروبية أين حضت، بنصيب كبير من هذه القروض بسبب قوتها ووضعها السياسي داخل البنك، و من جهة أخرى الدول النامية تخضع لجملة من الشروط التي تخفي وراءها النية الخبيثة التحكم في زمام الأمور و تسيير هذه الدول كما تريده، إذ الشرط الأول يتمثل في وضع مندوبين في الدول التي تطلب قروض، أين تكمن مهمتهم في دراسة المشكلات الاقتصادية للدول الموفيين إليها، ويقدمون التقارير والتوصيات التي يريدون تنفيذها.

ولقد حملت تصرفات هؤلاء المندوبين إلى اتهامهم بالتدخل المباشر في شؤونها السياسية، إلى حد طلبت تركيا من البنك سحب ممثله لديها [1]. رغم ذلك تقبل بعض الدول مثل هذا التدخل في شؤونها تحت ضعف الحاجة لقروض البنك مثلما حدث في الجزائر[2]. ويظهر ذلك في فرض ضرائب جديدة وإحداث إصلاحات إدارية تقوية السياسة النقدية، وعادة ما يشترط البنك أن تتبع الدولة طالبة القرض التعليمات المرسومة.

[1]– للمزيد من المعلومات راجع،إبراهيم شحاتة، المنظمات الدولية وسياسات تمويل التنمية في العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، العدد 23، القاهرة، 1971، ص ص 67-68.

[1]– ياسر الحويش، المرجع السابق، ص 117.

[2]– لفهم علاقة الجزائر مع البنك الدولي راجع:

-FMI, Algérie questions choisies, Washington DC, Rapport du FMI, 2007.N 07/61, 2007, p.4

خـــــــــاتمة:

تظهر أهمية المنظمات الاقتصادية الدولية من الوظيفة التي أوكلت إليها والدور الذي تكلفت بأدائه بإنجاز مراحل مهمة لإقامة نظام اقتصادي عالمي. وقبل كل هذا وذلك في المحددات والأسس النظرية التي كانت وراء صياغة بنودها وقراراتها. فهي تترجم مفهوما إيديولوجيا ليبراليا، من خلال الأسس التي اعتمدتها للنظام النقدي والتجاري الدولي وللسياسات المالية والتجارية والنقدية الدولية. لكن أضحت اليوم وسيلة لسيطرة والتحكم عن طريق تحول المجتمع الدولي من بناء أفقي تتوزع فيه السيادة بين الدول، إلى بناء هرمي تتقلص فيه سلطة الدولة لحساب المنظمات الاقتصادية الدولية ولصالح مجموعة معينة من الدول هي في الواقع القادرة من خلال إمكانياتها وقدراتها المتنوعة على فرض إداراتها على المجتمع الدولي عن طريقها. لذلك أخلصت إلى مجموعة من النتائج و المتمثلة في:

أولا: إن مجرد تطبيق السياسة اللبرالية والالتزام بقواعدها لا يضمن نجاح جهود التنمية. وحتى في حالة النجاح في زيادة الإنتاج، فإن الاعتماد على آليات السوق دون غيرها لا يضمن تحسين نوعية حياة السكان والقضاء على الفقر. فما تحتاج إليه الدول الناميةه ي إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية تنفي ما تعاني منه من تخلف بتحويل الهيكل الاقتصادي فيها ليتم فيه إنتاج القسم الأكبر من الحاجات المتنوعة للسكان وليس باتساع نطاق الاعتماد على السوق الدولية.

ثانيا: تنطلق المنظمات الاقتصادية الدولية في سياساتها عن طريق فرضيات وإقتراحات من دون الاهتمام بمسالة إمكانية التطبيق. أي أن هناك فجوة بين تصميم وصياغة النماذج الإنمائية ورسم السياسات وتنفيذها.

ثالثا: إن سياسة التحرير المالي والتجاري الذي تنادي به المنظمات الاقتصادية الدولية قد يخلق فوائد للمجتمع الدولي من تخفيض الحواجز الجمركية إزالة القيود الكمية وفتح الأسواق و جعل العالم كأنه قرية صغيرة ، إلا أن معظم الدول النامية والمتحولة سوف لا تتمكن من تحقيق تلك المكاسب وتحويل المزايا الاحتمالية إلى منافع فعلية إلا بعد إعادة هيكلية اقتصادياتها الذي يضرها أكثر مما ينفعها.

رابعا: لم تستطع المنظمات الاقتصادية الدولية بوصفها آليات تسيير وإدارة النظام الاقتصادي العالمي من جعل هذا الاقتصاد أكثر استقرارا وعدالة، بل أكثر من ذلك أضحت هذه المنظمات وسيلة للتبعية أكثر من كونها أداة للتنمية،.

ولجعل دور هذه المنظمات أكثر فعالية أقترح بعض الإقترحات التالية:

1. يجب على الدول أن تتوقف قليلاً لتنظر في فوائد المنظمات الاقتصادية الدولية قبل التخلي عنها وتركها عن طريق إيجاد آليات لتهدئة الخلافات الناشئة بين دول متقدمة مهيمنة ودول متخلفة راضخة عن طريق وضع قواعد ومعايير متناسقة تخدم كل دولة حسب إمكانياتها وقوتها الاقتصادية.

2. إن الدول الأعضاء في هذه الهيئات استفادت من أموالها في رفع المستوى المعيشي الاقتصادي و الاجتماعي. وأصبح ضرورة حتمية على الدول النامية التعامل مع هذه الهيئات خاصة مع ظهور العولمة والتفتح على العالم، حيث قدمت هذه الهيئات المالية والدولية سياسات وبرامج حتمية على الدول النامية منها ما هو إيجابي ومنها ما هو سلبي عن طريق الاستفادة من الايجابيات و تفادي السلبيات بطريقة ذكية.

3. أخيرا لكي تكون هذه المنظمات منصفة لابد من معاملة الدول الأعضاء بدون تمييز وبدون هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي واليابان. لأنه إذا تعارضت مصالح هذه الأقطاب تعطلت المفاوضات وفشلت المؤتمرات أما إذا اتفقت المصالح هدرت مصالح الدول النامية. لذلك لابد من تغيير هذه النظرة لكي تكون حقيقة أداة للتنمية لكل دول العالم.

قائمة المراجع والمصادر:

أولا: باللغــة العربيــة

I: الكتـــــب:

1. صلاح الدين عامر، قانون التنظيم الدولي، النظرية العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1984.
2. أحمد أبو الوفا، الـ ب س يط في قانون المنظمات الدولية، الطبعة 4، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996.
3. حسين عمر، المنظمات الدولية و التطورات الاقتصادية الحديثة، الطبعة الثانية، دار المعارف، مصر 1968.
4. عبد المعز عبد الغفار نجم، الجوانب القانونية لنشاط البنك الدولي للإنشاء والتعمير، دار النهضة العربية، القاهرة، 1976.
5. حسين عمر، المنظمات الدولية و التطورات الاقتصادية الحديثة، الطبعة الثانية، دار المعارف، مصر 1968.
6. رعد الصرف، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة، مدخل تنظيمي تكميلي تحليلي، الجزء الثاني، دار النصر للنشر، دمشق، سوريا، 2001.
7. بيلا بالاشا، ترجمة راشد البراوي، نظرية التكامل الاقتصادي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1964.
8. حمد إبراهيم محمود، الإتفاقيات التجارية و الإقليمية و تأثيرها على النظام التجاري العالمي، كتاب المؤتمر السنوي الثالث لجامعة حلوان، كلية الحقوق، القاهرة.
9. عبد المطلب عبد الحميد،" العولمة الاقتصادية، منظمات شركائها، تداعياتها"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.
10. ياسر الحويش، المنظمات الدولية الاقتصادية، من منشورات الجامعة الافتراضية السورية، 2018.
11. مصطفى سلامة، قواعد الغات، الاتفاق العام للتعريفات الجمركية و التجارية، منظمة التجارة العالمية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، د ب ن، 1998.

II: الرسائل والمذكرات الجامعية:

1. محمودي فتحي حمودة سيد، مبدأ حرية تجارة الخدمات وفقا لاتفاقية منظمة التجارة العالمية، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2006.
2. السيد محمد السيتي، المنظمات الاقتصادية الدولية، مذكرة طلاب الانتساب، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، الفصل الدراسي الأول، 1441 هـ.

III: المقـــالات:

1. حمدي عبد الرحمان، " السياسة الأمريكية اتجاه إفريقيا من العزلة إلى الشراكة"، السياسة الدولية، عدد 144، جانفي 2001.
2. إبراهيم شحاتة، المنظمات الدولية وسياسات تمويل التنمية في العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، العدد 23، القاهرة، 1971.

ثانيا: باللغة الأجنبية:

1. JEAN Christophe, Aux sources de l'OMC, Genève, 1999
2. WILLIAM (AMsters), : « L'Europe, l'Algérie du sud et d'affaire australe : intégration régionale dans un contexte mondial », Revue d'économie de développement n° 03, septembre 2000, pp 113-114.
3. GABRIELLE (Marceau) : ''Le règlement des différents à l'OMC et les droits de l'homme'', EJIL, vol 13 ; n° 04, Septembre, 2002, publiés sur site internet : www.ronged.org/IMG/PDF/OMC.
4. FMI, Algérie questions choisies, Washington DC, Rapport du FMI, 2007.N 07/61, 2007.